



البنك السعودي للاستثمار
The Saudi Investment Bank

لائحة لجنة الاستدامة

يناير 2018

1. مقدمة..... 1

1.1 الغرض من اللائحة 1

2.1 وثائق البنك المستخدمة مع اللائحة 1

3.1 الوثائق التنظيمية المرجعية 1

4.1 الملكية والتعديلات 1

2. محتوى اللائحة..... 2

1.2 تعريف باللجنة 2

1.1.2 الأركان الخمسة للاستدامة في البنك وطموحاته 2

2.2 التشكيل 4

1.2.2 المتطلبات 4

2.2.2 الأعضاء 5

3.2.2 الرئيس وأمين سر اللجنة 5

3.2.3.2 المسؤوليات 5

1.3.2 مسؤوليات اللجنة 5

2.3.2 مسؤوليات أمين سر اللجنة 7

4.2 اجتماعات اللجنة 8

5.2 أحكام ضبط الاجتماعات 8

6.2 مدة اللجنة 8

7.2 أحكام إعداد ورفع التقارير 8

1. مقدمة

1.1 الغرض من اللائحة

صيغت هذه اللائحة لتتماشى مع الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية والميثاق العالمي للأمم المتحدة. وحرصاً من البنك السعودي للاستثمار على تطبيق أهداف لجنة الاستدامة وتوفير التوجيه الملئم لتشكيل مهام اللجنة التنفيذية وأداء مهامها بالكفاءة والفعالية المطلوبة التي تساعد في رفع مستوى الوعي في مجال الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية.

2.1 وثائق البنك المستخدمة مع اللائحة

- سياسة واستراتيجية الاستدامة
- السياسة البيئية
- برنامج الاستدامة
- ممارسات الأعمال المستدامة

3.1 الوثائق التنظيمية المرجعية

- رؤية المملكة العربية السعودية 2030
- معايير المبادرة العالمية لإعداد التقارير
- الميثاق العالمي للأمم المتحدة

4.1 الملكية والتعديلات

تعود ملكية هذه اللائحة إلى إدارة الحوكمة وهي المسؤولة عن تحديثها بالتنسيق مع أمين سر لجنة الاستدامة.

2. محتوى اللائحة

1.2 تعريف باللجنة

يحرص البنك السعودي للاستثمار على اعتماد الممارسات المبتكرة المستدامة في إدارة المسؤولية الاجتماعية أثناء أدائها لعملياتها الأساسية انطلاقاً من النشاطات الاجتماعية والاقتصادية التي تنفذها لتحقيق رؤية البنك وتحقيق أهدافه وتلبية متطلبات كافة الجهات ذات العلاقة لتحقيق الأهداف بأفضل الطرق وتحقيق التعاون المجتمعي.

وتتركز الاستدامة لدى البنك على التواصل مع فئة واسعة من الجهات ذات العلاقة التي يتعامل معها البنك مثل المساهمين والموظفين والعملاء والمؤسسات وأفراد المجتمع المستهدفين. وقد أنشئت الاستدامة في البنك السعودي للاستثمار لدعم هذه الأهداف وتأمينها، ويتجلى نهج الاستدامة في إطار أركانها الخمسة التي تعرّف كما هو موضح أدناه.

1.1.2 الأركان الخمسة للاستدامة في البنك وطموحاته

يتكون إطار عمل الاستدامة في البنك السعودي للاستثمار من خمسة أركان تشكل عناصر إدارة الاستدامة التقليدية في السياق السعودي المحلي والإسلامي، ويعد إطار عمل الاستدامة هذا - بسياقه العربي والسعودي والإسلامي - الأول من نوعه، وهو بذلك يضع البنك السعودي للاستثمار موضع المبادر، ويخلق له فرصة كبيرة لتأمين وتوظيف الفوائد والمميزات المحتملة مع العملاء والموظفين والمستثمرين، وقد وضع البنك السعودي للاستثمار طموحات لكل ركن من هذه الأركان ليزود موظفيه برؤية وفهم واضحين للميزة التنافسية التي يستهدفها البنك بإدارته لأنشطة الاستدامة.

الركن	التعريف	الطموحات
التكليف (المسؤولية)	«التكليف» يعني تحمل المسؤولية، ويشمل ذلك الممارسات المصرفية والسلوكيات الأخلاقية والإجراءات المسؤولة التي يضطلع بها موظفو البنك لحماية عملائه وكسب ثقتهم.	الخيار الأمثل للنزاهة إيصال رسالة إلى العملاء والمستثمرين والموظفين والجمهور العام بأن البنك السعودي للاستثمار يركز في عمله على أعلى معايير النزاهة التي تعززها القيم المحركة لروح المسؤولية في المملكة العربية السعودية.
النمو (التطور)	«النمو» مرتبط بالحياة والتطور، فعُرف في اللغة العربية بالزيادة أو التطور أو بمعنى آخر التغيير الإيجابي، وفي إطار عمل الاستدامة المعتمد في البنك السعودي للاستثمار يجسد النمو جهود البنك الرامية لترسيخ الاستقرار الاقتصادي وتحقيق مستوى من النمو الكفيل بتقديم منتجات وخدمات عالية الجودة وتأكيد الأداء المالي المستدام للبنك؛ فالنمو يجسد التطور المستدام والشامل الذي يشمل تطور ونمو البنك وأصحاب المصلحة على حد سواء.	البنك الأسرع نمواً يسعى البنك السعودي للاستثمار لأن يكون أسرع البنوك نمواً في المملكة العربية السعودية باستقطاب العملاء وكسب ثقتهم بفضل ما يقدمه من خدمات مميزة وفريدة من نوعها، وتجربة العملاء لتلك الخدمات والمميزات التي تعزز إلى حد كبير للابتكارات المستندة على الاستدامة التي يطبقها البنك باستمرار. وهذه الابتكارات هي بمثابة نماذج رائعة لجهود الاستدامة التي يبذلها ويمارسها البنك، ولا تثبت فقط أثر الاستدامة على تشكيل نواة عمل البنك، بل وتظهر مدى تميزه الذي يتجسد في تحقيقه أعلى مستوى من الخدمة، وتحقيقه نمو عالي في الإيرادات والربحية.
الرعاية (القوى العاملة)	"الرعاية" تعني إقامة علاقات قوية بين الأفراد العاملين في البنك، ويتمثل ذلك في جهود البنك لإشراك الموظفين في أداء المهام وفق آلية الفريق الواحد، لتجسيد مفاهيم الشمولية والاحترام المتبادل وتطوير مواهب الموظفين والحفاظ على حقوقهم الإنسانية.	البنك الأكثر جاذبية للراغبين في العمل يطمح البنك السعودي للاستثمار لأن يصبح أكثر البنوك جاذبية للراغبين في العمل، وذلك يعود في المقام الأول إلى ما يتحلى به من شفافية واضحة وتحمل للمسؤولية والمسئولة تجاه الموظفين والمجتمع على حد سواء.
الحفظ (حماية البيئة)	"الحفظ" يعني الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية التي تستخدمها المؤسسات والمجتمعات المحلية، ويترتب على ذلك محافظة البنك على البيئة من خلال خدمات الإقراض والقرارات الاستثمارية التي يتبناها في المشاريع المستدامة،	تحقيق كفاءة لا مثيل لها سيقوم البنك السعودي للاستثمار بخلق ميزة تنافسية من خلال دمج الإدارة البيئية في الأنشطة الأساسية للبنك ومواصلة إزالة الصبغة المادية عن الأنشطة المصرفية، ويسعى البنك ليصبح نموذجاً يحتذى به في الممارسات البيئية

الركن	التعريف	الطموحات
	ومن خلال جهوده الرامية للحد من الانبعاثات الضارة والنفايات، والاقتصاد في استهلاك الكهرباء والماء والورق سواءً في تنفيذ عملياته المباشرة أو في تعاملاته مع الموردين.	التنافسية التي تسعى الحكومة لتطبيقها لتحقيق المصلحة العامة في المملكة ورؤية 2030.
العون (مساعدة التخزين)	"العون" يعني المساعدة وتقديم ما تستطيع تقديمه من أجل التخزين، ويقصد بها تحمل البنك السعودي للاستثمار مسؤولياته في دعم المجتمعات المحلية، فالعون يشمل الاستثمارات في مجالات الزكاة والنشاطات الخيرية والمجتمع.	زيادة تأثيرنا إلى حد كبير في كل ريال مستثمر فضلاً عن قيام البنك السعودي للاستثمار بقياس مقدار المال الذي يستثمره، سيقوم أيضاً بقياس مدى تأثير هذا الاستثمار وفعاليتها، ومن هذا المنطلق، سيقوم البنك بحصر استثماراته وتركيزها في المجالات التي يمكن أن تساهم ليس في إنماء المال وحسب، بل وفي إنماء وإثراء الأعداء والخبرات اللازمة لتحقيق ذلك.

2.2 التشكيل

1.2.2 المتطلبات

1.1.2.2 يتم اختيار واعتماد تشكيل أعضاء لجنة الاستدامة من الرئيس التنفيذي.

2.1.2.2 يكون من ضمن أعضاء اللجنة خمسة أعضاء من موظفي البنك من إدارات

مختلفة لتطبيق إطار عمل ناجح للاستدامة في البنك.

3.1.2.2 يجب أن تتوفر في كل عضو من أعضاء لجنة الاستدامة المعرفة في أمور

الاستدامة ذات الصلة بمجال عمله والأمر المتعلقة بالأعمال التجارية

المرتكزة على الاستدامة والمعرفة بأهمية الاستدامة وفرصها في مجال

أعمالهم أو إداراتهم.

2.2.2 الأعضاء

1.2.2.2 تتشكل عضوية اللجنة من الآتي:

1. الرئيس التنفيذي أو أحد نوابه - الذي يختاره الرئيس التنفيذي - رئيساً
2. عضو من أحد موظفي إدارة البنك
3. عضو من أحد موظفي إدارة البنك
4. عضو من أحد موظفي إدارة البنك
5. عضو من أحد موظفي إدارة البنك
6. عضو من أحد موظفي إدارة البنك
7. أمين السر

3.2.2 الرئيس وأمين سر اللجنة

1.3.2.2 رئيس اللجنة:

- الرئيس التنفيذي أو من يختاره لرئاسة اللجنة من نوابه.

2.3.2.2 أمين سر اللجنة:

- يتم اختياره من الرئيس التنفيذي.

3.2 المسؤوليات

1.3.2 مسؤوليات اللجنة

- 1.1.3.2 دعم الاستدامة ودمجها ضمن استراتيجية الإدارات المختلفة في البنك.
- 2.1.3.2 ضمان المساهمة والتنفيذ الفعال للاستدامة لدى منشآت البنك.
- 3.1.3.2 تحديث قائمة بأهم قضايا الاستدامة مرتبة حسب الأولوية وإعداد سجل لمؤشر الأداء بما في ذلك تحديث مخطط توقعات أصحاب المصلحة.
- 4.1.3.2 قياس الأداء ومراجعته بالنظر إلى المؤشرات على أساس سنوي وربع سنوي.

- 5.1.3.2 مقارنة مؤشر الأداء بنظيره من المؤشرات الأخرى سنوياً أو كل سنتين.
- 6.1.3.2 تحديد أهداف على المدى القصير والطويل حول مواضيع رئيسية في الاستدامة، والتأكد من أنها مدرجة في خطة العمل السنوية للبنك.
- 7.1.3.2 تقييم استجابة البنك لكل من قضاياها الرئيسية سنوياً، ودعم تحديد وتنفيذ مبادرات الاستدامة العميقة الأثر التي من شأنها أن تحسن الأداء.
- 8.1.3.2 تعيين ميزانيات سنوية لتنفيذ مبادرات الاستدامة المحددة وتوفير التوجيه لميزانيات الإدارات ذات الصلة، واستعراض وإقرار جميع البرامج الهامة والنفقات التي تتجاوز تكلفتها 200,000 ريال سعودي غير المعتمدة مسبقاً.
- 9.1.3.2 تتبع تنفيذ المبادرات التي أوصت بها اللجنة.
- 10.1.3.2 تحقيق الطموحات والأهداف قصيرة المدى التي تضعها اللجنة وتحددها سنوياً.
- 11.1.3.2 رفع التقارير لمجلس إدارة البنك بشأن أداء الاستدامة ومقارنته بالأهداف المحددة وبالتقدم الذي أحرزته هذه المبادرات على أساس سنوي وربيع سنوي. (سيعرض رئيس اللجنة - أو شخص يفوضه رئيس اللجنة - هذه التقارير على المجلس)
- 12.1.3.2 إشراك أصحاب المصلحة في رسائل الاستدامة.
- 13.1.3.2 إطلاق حملة استدامة داخلية مستمرة.
- 14.1.3.2 توفير البيانات والمعلومات لدعم إعداد تقرير استدامة سنوي (تقرير متكامل) باستخدام المبادئ التوجيهية المعترف بها دولياً وعرض صيغة التقرير النهائية وإقرارها قبل النشر.
- 15.1.3.2 مراجعة تقييم مخاطر الإدارة وسياسات إدارة المخاطر وإجراءاتها فيما يتعلق بتأثير الاستدامة ودراسة وجهات النظر فيها.
- 16.1.3.2 صياغة السياسات والإجراءات اللازمة لنجاح تنفيذ إطار عمل الاستدامة واعتمادها ومتابعة تنفيذها.

- 17.1.3.2 تقييم أداء اللجنة سنوياً من الرئيس التنفيذي، ويشمل ذلك التأكد من التزامها بهذه اللائحة.
- 18.1.3.2 مراجعة اللائحة وتقييمها سنوياً وتقديم توصيات بشأن أي تعديلات تراها اللجنة مناسبة.
- 19.1.3.2 الموافقة على السياسات والإجراءات والمبادرات اللازمة لنجاح تنفيذ إطار عمل الاستدامة في البنك، بما في ذلك سياسة الاستدامة في البنك السعودي للاستثمار.
- 20.1.3.2 طلب الوثائق والتقارير والتفسيرات وغيرها من المعلومات ذات الصلة من المسؤولين والمديرين التنفيذيين والموظفين في البنك.
- 21.1.3.2 دعوة المسؤولين والمديرين التنفيذيين والموظفين ومستشاري الاستراتيجية في البنك لحضور اجتماعات اللجنة عند الحاجة لسؤالهم عن التفسيرات والإيضاحات اللازمة.
- 22.1.3.2 تلمس آراء أصحاب المصلحة الخارجيين، إما من خلال القنوات والتليات القائمة أو عن طريق التفاعل المباشر مع اللجنة.
- 23.1.3.2 الاستعانة بخدمات المستشارين والخبراء في البنك أو من خارج البنك عند الحاجة.
- 24.1.3.2 إجراء التحقيقات اللازمة والاستفادة من خدمات الخبراء المستقلين في ذلك عند الحاجة وتقدير المكافآت المالية نظير أعمالهم.
- 25.1.3.2 تنفيذ أي أنشطة أخرى تتماشى مع هذه اللائحة ومع سياسات البنك والنظام المطبق عند الضرورة حسب ما تراه اللجنة مناسباً.

2.3.2 مسؤوليات أمين سر اللجنة

- 1.2.3.2 ترتيب موعد انعقاد اجتماعات اللجنة.
- 2.2.3.2 تعميم الدعوات وجمع تأكيدات حضور الاجتماعات المقررة من أعضاء اللجنة.
- 3.2.3.2 جمع إسهامات أعضاء اللجنة ومقترحاتهم حول جدول الأعمال المقترح للاجتماع.
- 4.2.3.2 التنسيق مع رئيس اللجنة وأخذ موافقته على جداول أعمال الاجتماعات.
- 5.2.3.2 جمع الوثائق التي ستوزع في الاجتماع.
- 6.2.3.2 توزيع جدول أعمال الاجتماع مع الوثائق ذات الصلة على الأعضاء.
- 7.2.3.2 حضور جميع الاجتماعات وكتابة محاضر الاجتماعات وتوزيعها على الأعضاء.
- 8.2.3.2 عليه أن يعد جدول أعمال الاجتماع وتعميمه مع الوثائق ذات الصلة قبل الاجتماع بأسبوع واحد على الأقل.

4.2 اجتماعات اللجنة

تجتمع اللجنة أربع مرات على الأقل في السنة، ولها صلاحية عقد اجتماعات إضافية عند الحاجة.

5.2 أحكام ضبط الاجتماعات

- 1.5.2 يكتمل النصاب القانوني لعقد أي اجتماع بحضور الرئيس وما ليقبل عن 50% أعضاء اللجنة.
- 2.5.2 في حالة تعادل أصوات الأعضاء مع الرئيس، يكون تصويت رئيس اللجنة هو المرجح.
- 3.5.2 بإمكان الأعضاء المعارضين تسجيل اعتراضاتهم وتبيين الأسباب وتضمينها في محضر الاجتماع.
- 4.5.2 يجوز للعضو - بعد أخذ موافقة رئيس اللجنة - حضور اجتماعات اللجنة عن طريق مكالمة بدائرة بث فيديو مباشر أو أي وسيلة أخرى مماثلة.

6.2 مدة اللجنة

- 1.5.2 تكون مدة اللجنة سنة ميلادية واحدة.
- 2.5.2 يتم التجديد لنفس الأعضاء لمدة مماثلة أو يختار الرئيس التنفيذي عضو أو أعضاء آخرين بعد انقضاء مدة اللجنة.
- 3.5.2 يحق للرئيس التنفيذي - في أي وقت - إقالة أي عضو من أعضاء اللجنة أو حل اللجنة وإعادة تشكيل أعضائها.

7.2 أحكام إعداد ورفع التقارير

- 1.6.2 يتولى أمين سر اللجنة مسؤولية إشعار الأعضاء مسبقاً بموعد الاجتماع وتزويدهم بجدول الأعمال والتأكد من توفر جميع المعلومات والوثائق المطلوبة بخصوص أي من بنود جدول الأعمال التي سيناقشها الأعضاء وذلك قبل الاجتماع بأسبوع على الأقل، ويجب أن يرسل الإشعار عبر البريد الإلكتروني، ويجوز له أن يرسلها بوسيلة اتصال أخرى.
- 2.6.2 تدون نتائج أعمال وقرارات اللجنة في محضر الاجتماع، ويعمم أمين سر اللجنة هذا المحضر على جميع الأعضاء الحاضرين للاجتماع في غضون 5 أيام عمل لإبداء الرأي قبل إعداد المحضر النهائي والذي يوقعه الأعضاء الحاضرين ورئيس اللجنة.
- 3.6.2 تزود اللجنة إدارة الحوكمة بنسخة من تقاريرها.